

عقد مقاوله

\*\*\*\*\*

**الموضوع : إستمقال أعمال الجسر الترابى للخط الثانى لمشروع القطار الكهربائى  
السرىع ( الفىوم / بنى سويف - أبو سمبل ) القطار الثانى ( بنى مزار - منفلوط )  
المسافة من الكم ٢٢٧,٣٥٠ الى الكم ٢٢٨,٣٥٠ بطول ١ كم ( مرحلة اعمال الحفر والردم**

**من ٤ م حتى ٢,٥ م ) ( بالأمر المباشر ) .**

رقم العقد: ١٣٠١ / ٢٠٢٣ / ٢٠٢٤ .

أنه فى يوم الخمىس الموافق ١٤ / ٣ / ٢٠٢٤ .

حرر هذا العقد بىن كلا من :-

**الهيئة العامة للطرق والكبارى .**

وىمثلها السىد اللواء المهندس / حسام الدىن مصطفى

- بصفته : رىس الهيئة العامة للطرق والكبارى.

ومقرها ١٥١ طريق النصر - بجوار معهد النقل - ملىة نصر

**( وىشار إلیه فىما ىلى بالطرف الأول )**

**و مكتب القاسم للمقاولات العمومية " خلیفة على قرنى قاسم "**

بصفته / ملىر المكتب

وىمثلها السىد الأستاذ/ خلیفة على قرنى قاسم

رقم قومى / ٢٨٣٠٧١٦٢١٠٣٨٥١

بطاقة ضرىبة / ٣٧٦-٩٤٠-٦٤٦

مامورىة ضرائب / الصف .

سجل تجارى رقم / ١٢٧١٨

ومقرها / البرمىل - مركز اطفىح

**( وىشار إلیه فىما ىلى بالطرف الثانى )**

خلیفة على قرنى قاسم  
القاسم للمقاولات العمومية  
س.ت. ١٢٧١٨  
ب.ش. ٢٧٦/٩٤٠/٦٤٦  
م.ش. ١٦٧/٥/٠٠٩٩١/٤١٠/٢٥/١٢٠

### التمهيد

بناء على موافقة السيد الفريق / وزير النقل علي إستكمال أعمال الجسر الترابي للخط الثاني لمشروع القطر الكهربائي السريع ( الفيوم / بني سويف - أبو سمبل ) القطاع الثاني ( بني مزار - منفلوط ) المسافة من الكم ٢٢٧,٣٥٠ الى الكم ٢٢٨,٣٥٠ بطول ١ كم ( مرحلة اعمال الحفر والردم من -٤ م حتى -٢,٥ م ) ( بالأمر المباشر ) إلي مكتب القاسم للمقاولات العمومية " خليفة علي قرني قاسم " بتكلفة تقديرية ١٦,٩٩٩,٠٤٣ جنية ( فقط وقدره ستة عشر مليون وتسعمائة تسعة وتسعون ألف وثلاثة واربعون جنيها لا غير ) علي أن تتم المحاسبة استرشادا بالقائمة الموحدة للطرق . ولما كان المالك يرغب في إنجاز " إسناد إستكمال أعمال الجسر الترابي للخط الثاني لمشروع القطر الكهربائي السريع ( الفيوم / بني سويف - أبو سمبل ) القطاع الثاني ( بني مزار - منفلوط ) المسافة من الكم ٢٢٧,٣٥٠ الى الكم ٢٢٨,٣٥٠ بطول ١ كم ( مرحلة اعمال الحفر والردم من -٤ م حتى -٢,٥ م ) ( بالأمر المباشر " علي أن يتم الاتفاق علي الأسعار للأعمال من خلال التفاوض مع الشركة بواسطة اللجان المشكلة لهذا الغرض ويشمل ذلك تقديم المواد والمعدات والعمالة وكذلك تنفيذ الأعمال بما فيها الأعمال المؤقتة والإضافية والتكميلية والتعديلات التي يطلب المالك من المقاول القيام بها وفقا لشروط العقد ووثائقه ، وهى الأعمال التي أعلن الطرف الأول عن رغبته في تنفيذها عن طريق الإسناد بالأمر المباشر ، ولما كان المقاول قد تقدم بعرضه للقيام بتلك الأعمال وتنفيذها وإتمامها وصيانتها وذلك بعد إطلاعها على شروط العقد ومواصفاته ومخططاته وسائر المستندات المرفقة به وعلى قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها والتي يخضع لها هذا العقد ولما كان العرض المقدم من الشركة قد اقترن بقبول صاحب العمل بالإسناد بالأمر المباشر الصادر من السيد الفريق / وزير النقل بتاريخ ٢٠٢٤/٢/٢٩ وبعد أن أقر الطرفان بأهليتهما وصفتيهما للتعاقد اتفقا على ما يلي :-

### البند الأول


يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية وكتاب المواصفات القياسية والعرض المقدم من الطرف الثاني وكافة المكاتبات المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة والعامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتمما لأحكامه .

### البند الثاني

يلتزم الطرف الثاني بإستكمال أعمال الجسر الترابي للخط الثاني لمشروع القطر الكهربائي السريع ( الفيوم / بني سويف - أبو سمبل ) القطاع الثاني ( بني مزار - منفلوط ) المسافة من الكم ٢٢٧,٣٥٠ الى الكم ٢٢٨,٣٥٠ بطول ١ كم ( مرحلة اعمال الحفر والردم من -٤ م حتى -٢,٥ م ) ( بالأمر المباشر ) طبقا للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية قدرها بمبلغ ١٦,٩٩٩,٠٤٣ جنية ( فقط وقدره ستة عشر مليون وتسعمائة تسعة وتسعون ألف وثلاثة واربعون جنيها لا غير ) شاملا كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة مقابل تنفيذه وفقا لشروط ووثائق العقد وتعتبر هذه القيمة تقديرية وتتم المحاسبة النهائية طبقا للكميات المنفذة علي الطبيعة بالفئات التي تحدد بمعرفة اللجنة المشكلة من قبل الهيئة للتفاوض مع الشركة علي الأسعار .

### البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني " مكتب القاسم للمقاولات العمومية " خليفة علي قرني قاسم " بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقا للمواصفات الفنية وذلك خلال ( ٨ ) شهور من استلام الطرف الثاني للموقع خاليا من الموانع وقد قامت الشركة بالمعاينة لموقع الأعمال محل التعاقد المعاينة التامة النافية للجهالة شرعا وقانونا.

  
 مكتب القاسم للمقاولات العمومية  
 ص.ت: ١٣٣١٨  
 ب.خ: ٢٣٦/٩٤/٦٤٦  
 ص.خ: ١٦١/٥/٠٠٦٩١/٤١/٢٥/١٣

### البند الرابع

قدم الطرف الثاني للطرف الاول خطاب ضمان رقم 5600202400002300 بمبلغ وقدره ٨٤٩,٩٥٣ جنيه ( فقط وقدره ثمانمائة تسعة واربعون الف وتسعمائة ثلاثة وخمسون جنيها لا غير ) صادر من البنك الاهلي المصري بتاريخ ٢٠٢٤/٣/٧ ساري حتى ٢٠٢٥/٣/٦ وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥ % من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقي منه إلا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة. ويتم احتجاز ما يعادل ٥ % من إجمالي الأعمال المنقذة كضمان أعمال تظل لدي الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد ويرد إليه أو ما تبقي منه بعد الاستلام المؤقت أو نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثين يوما من تاريخ حصول الإستمالم المؤقت طبقا للمادة ( ٤٠ ) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨

### البند الخامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعا لتقدم العمل وذلك طبقا للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

### البند السادس

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقا لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقا للميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول علي الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسب وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .


### البند السابع

يجوز للهيئة صرف دفعة مقدمة بما لا يتجاوز نسبة ١٠ % من قيمة التعاقد بعد توقيعها أو حسب قيمة الاعتمادات المالية المتاحة وذلك مقابل خطاب ضمان مصرفي معتمد بذات القيمة والعملة وغير مقيد بأي شروط وساري المفعول حتى تاريخ الاستحقاق الفعلي لتلك المبالغ وذلك إعمالا لأحكام المادة رقم ( ٩٢ ) من اللائحة التنفيذية من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ مع مراعاة ما نصت عليه هذه المادة بأن تستخدم في تزويد المشروع بالمعدات والمواد والتجهيزات المطلوبة لمباشرة العمل بصورة فعلية لإنجاز المشروع ولا يصرف فروق أسعار عن هذه الدفعة .

### البند الثامن

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلي القضاء فسخ العقد أو تنفيذه علي حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التأمين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجأ إلي خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدي أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق ودون حاجة إلي اتخاذ أية اجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع علي الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري.

  
 محمد حسن

  
 القاسم للقانون والمحاسبة  
 ص.ت. ١٣٧١٨  
 ص.خ. ١٣٧١٨ / ١٣٧١٨ / ١٣٧١٨  
 ص.م. ١٣٧١٨ / ١٣٧١٨ / ١٣٧١٨

### البند التاسع

إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المقايضة لا تشملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المتعاقد عليها وتقتضي الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره فيتم التعاقد علي تنفيذها بموافقة السلطة المختصة وبطريق الاتفاق المباشر علي أن يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها ومناسبتها لأسعار السوق المحلي وذلك وفقا لما نصت عليه الفقرتين الثانية والرابعة من المادة (٦٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .

### البند العاشر

يلتزم الطرف الثاني بإتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد ، كما يكون مسئولا عن حفظ النظام بموقع العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول بأبعاد كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعة وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمرا كتابيا بذلك من مندوب الطرف الأول ، كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات اللازمة لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص أخر أو الإضرار بممتلكات الحكومة أو الأفراد ، وتعتبر مسؤوليته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بتلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها علي نفقة الطرف الثاني

### البند الحادي عشر

يلتزم الطرف الثاني بعمل جسات تأكيدية للتربة في الموقع المزمع إنشاء المشروع عليه وتقديم الرسومات الإنشائية التنفيذية للمشروع للاعتماد من الاستشاري والإدارة الهندسية لدي الطرف الأول والتي سيتم العمل بمقتضاها .

### البند الثاني عشر

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة علي سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف أي شئ يلزم بإعادة الحال إلي ما كان عليه وإلا سيقوم الطرف الأول بإصلاح التلفيات علي حسابه خصما من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة

### البند الثالث عشر

يلتزم الطرف الثاني بإستخراج كافة التراخيص والتصاريح والموافقات القانونية اللازمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية والغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لممارسة نشاطه علي أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل اللازمة للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة علي كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وفي حالة حدوث أية أضرار أو تلفيات بها يتحمل كامل المسؤولية القانونية المترتبة علي ذلك دون أدني مسؤولية علي الطرف الأول .

القاسم للمقاولات العمومية  
س.ت: ١٧٧١٨  
ب.ف.م: ٣٧٦/٩٤٠/٦٤٦  
ب.ف.م: ١٩٦/٥٠٠٩٩٦/٤١٥/٢٥/١٣



### البند الثاني والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بضمان الأعمال موضوع هذا العقد وحسن تنفيذها علي الوجه الأكمل لمدة سنة واحدة لجميع الأعمال تبدأ من تاريخ الإستلام الإبتدائي للأعمال وحتى الإستلام النهائي. وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات ودون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويكون مسئولاً عن بقاء الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه علي نفقته فإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول أن يجريه علي نفقة الطرف الثاني وتحت مسؤوليته .

### البند الثالث والعشرون

تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

### البند الرابع والعشرون

يقر كل من طرفي العقد بموافقتهما علي أية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة علي ما جاء ببند هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لهذا العقد .

### البند الخامس والعشرون

يحتفظ الطرف الثاني بحقه في صرف فروق الزيادة التي تطرأ علي أسعار المواد (الأسمنت - البيتومين - السولار) وفقاً للمعاملات المحددة في عطاءه لتلك البنود وفقاً لما جاء بالمادة رقم (٤٧) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ وطبقاً للتعريفات والمعادلة والقواعد الواردة بالمادة (٩٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م .

### البند السادس والعشرون

حضر هذا العقد من ثلاث نسخ تسلم الطرف الثاني نسخة منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء وللزوم .

### الطرف الثاني

مكتب القاسم للمقاولات العمومية

التوقيع ( *عليه* )

السيد / خليفة علي قرني قاسم

مدير المكتب

### الطرف الأول

الهيئة العامة للطرق والكباري

التوقيع ( *حسام* )

لواء مهندس / حسام الدين مصطفى

رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

القاسم للمقاولات العمومية  
س.ت. ١٢٧١٨ ب.ض. ١٢٤٦/٩٤٠/٢٧٦  
م.ض. ١٢/٢٥/٤١/٢٩٩/٠٠٠١٦١/٥